

Distr.: General
16 January 2004
Arabic
Original: English



لجنة وضع المرأة

الدورة الثامنة والأربعون

١٢-١ آذار/مارس ٢٠٠٤*

البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت*

متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة
والدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنونة
(المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين
والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين)

بيان مقدم من منظمة (المساواة الآن) وهي منظمة غير حكومية تتمتع بمركز استشاري خاص لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تلقى الأمين العام البيان التالي الذي يعمم وفقاً للفقرتين ٣٦ و ٣٧ من قرار المجلس
الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٣١ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٦.



منذ ما يزيد على ٥٠ عاما أعلنت البلدان التي اعتمدت الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أن "جميع الناس يولدون أحرارا ومتساوين في الكرامة والحقوق". وهذا الحق الأساسي تردد صداه على مدى عقود من الزمن في المؤتمرات والمعاهدات والإعلانات. ومنذ عشرة سنوات تقريبا وافقت ١٨٩ حكومة في منهاج العمل المعتمد في بيجين على أن القوانين التي تميز صراحة ضد المرأة تقوض المساواة وتعهّد بإلغاء ما تبقى من قوانين تميز على أساس نوع الجنس. وبالرغم من ذلك فإن التفاوت وفي أجلي مظهره لم يجر التغلب عليه بعد.

في عام ١٩٩٩ نشرت منظمة "المساواة الآن" عينات نموذجية للقوانين التي تميز صراحة في ٤٥ بلدا في تقريرها المعنون (الأقوال والأفعال: مساءلة الحكومات في عملية استعراض مؤتمر بيجين بعد خمس سنوات من انعقاده) (متاح على الموقع www.equalitynow.org). وفي السنة التالية عقدت الجمعية العامة دورة استثنائية لاستعراض منهاج العمل اعتمدت خلالها وثيقة ختامية حددت عام ٢٠٠٥ لإلغاء القوانين التمييزية. ويقترب ذلك التاريخ بسرعة.

واستشرافا للذكرى السنوية العاشرة لاعتماد منهاج عمل بيجين والتاريخ المستهدف القامد في عام ٢٠٠٥ استكملت منظمة "المساواة الآن" تقريرها وسلّطت الضوء على القوانين التمييزية على أساس الجنس التي لا تزال سارية مما يحرم المرأة من حقها الأساسي في المساواة. ونحن نحث كل واحدة من الدول الأعضاء على اتخاذ إجراء فوري لإلغاء أو تعديل جميع القوانين التمييزية بما في ذلك تلك المبينة في تقرير منظمة "المساواة الآن". وسيبين مثل هذا الإجراء إحتراما للالتزام الذي تم التعهد به في بيجين وتم تأكيده مرة أخرى في عام ٢٠٠٠ أثناء الدورة الاستثنائية للجمعية العامة وكذلك للعديد من المعاهدات والإعلانات والبيانات الأخرى التي تم إصدارها للاعتراف بالمساواة بين الجنسين والتأكيد عليها بوصفها حقا أساسيا من حقوق الإنسان.

ويسرنا أن نذكر أن عددا من البلدان، (١١ بلدا من بين ٤٥ بلدا) قد ألغت القوانين التمييزية التي ورد بياها في تقرير منظمة المساواة الآن لعام ١٩٩٩. ومن بين هذه البلدان بلدان أعضاء في لجنة وضع المرأة وهي بيرو التي ألغت استثناء من عقوبة المغتصبين الذين يتزوجون ضحاياهم وتركيا التي ألغت قوانين تمييزية تتعلق بسن الزواج واتخاذ القرار داخل الأسرة. وتضع مثل هذه الإصلاحات نموذجا للانتقال من الأقوال إلى الأفعال وتبين الالتزام بحقوق الإنسان للمرأة والوفاء بالالتزامات المعقودة في منهاج عمل بيجين وغيره. بيد أن الغالبية العظمى من القوانين التي تم بياها في تقرير منظمة "المساواة الآن" لعام ١٩٩٩ بما في

ذلك قوانين تطبق في عدد من البلدان الأعضاء في لجنة وضع المرأة لا تزال سارية وقد أدرجت في التقرير المستكمل لمنظمة "المساواة الآن"، الأقوال والأفعال، مساءلة الحكومات في عملية استعراض مؤتمر ييجين بعد عشر سنوات من انعقاده (متاح على شبكة الإنترنت وعلى الموقع www.equalitynow.org).

لقد سلطت منظمة "المساواة الآن" الضوء على التمييز الفعلي فيما يتعلق بالعنف المرتكب ضد المرأة والمركز الخاص والمركز الاقتصادي والمركز الاجتماعي. ويمضي التمييز إلى أعماق من هذه القوانين التمييزية الصريحة التي تشكل جزءاً ضئيلاً من التمييز الذي يواجه المرأة بشكل يومي في كل بلد في العالم تقريباً. فالتمييز في الأثر المترتب من القوانين المحايدة والإنفاذ المتقطع للقوانين وإنكار تساوي الفرص في التعليم والعمل ولاستبعاد المرأة من التمثيل السياسي والحرمان من الحقوق الجنسية والحقوق الإنجابية والقوى الاجتماعية والعنف الجسدي التي تضع تمييزاً نمطياً للمرأة كلها تعتبر انتهاكات أساسية لحقوق الإنسان في مجال المساواة. ولكن القوانين التي تميز صراحة ضد المرأة ترمز إلى عدم الاحترام الواضح من قبل الحكومات لهذا الحق الأساسي.

إننا نأمل أن تقوم لجنة وضع المرأة وأعضاؤها بدور ريادي لضمان وفاء الحكومات بالهدف المحدد له عام ٢٠٠٥ الذي وضعته الوثيقة الختامية من أجل إلغاء القوانين التمييزية.